

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٨

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة

بكلية علوم الأرض - جامعة بنى سويف

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٩٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن إضافة كلية علوم الأرض
ضمن كليات ومعاهد جامعة بنى سويف ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد
والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠
فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
رقم ٤٢٧٥ لسنة ٢٠١٧ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية علوم الأرض - جامعة بنى سويف
(مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة ؛

وعلى كتاب كلية علوم الأرض جامعة بنى سويف بشأن بدء الدراسة
اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

يُضاف البند التالى إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالى :

() **كلية علوم الأرض - جامعة بنى سويف .**

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٧ من جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ (الموافق ٢٠١٨/٣/٥ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / صدقى صبحى